فان وهذا المذهب الخسيس ينبغي تطهير القلب منه لانه من لم
يعرف الشيء ربما يقع فيه ومن لا يميز بين ما يتخيل من صورة الباطل كيف
يتجنبه نسئل الله السلامة والعافية والذي عليه اهل الحق ان النبوءة كرامة
من الله تعالى لمن يشاء من عباده ونعمة منه على من اصطفاه من خلقه ليس
لاحد فيها اختيار بل هي فضل الله تعالى يوتيه من يشاء اهم يقسمون رحمة ربك
الله اعلم حيث يجعل رسالته ولشيخ سيدي ابرهيم اللقاني في جوهرته
ما نصه. ولم تكن نبوءة مكتسبة. ولو رقى في الخير اعلا عقبة.
بل ذاك فضل الله يوتيه لمن. يشاء جل الله واهب المنن.
وفي اثبات النبي والرسل على النبوءة والرسالة فلا جاء وقيل يثابون
على ذلك وقيل لا لانهما وحيان شيء يعطى لا تعب له فيهما ولانهما كالنتيجة
الاول المفضي الى العربية واما انذارهم للناس فيثابون عليه من شرح
الشيخ عبد الباقي الزرقاني رحمه الله وفي حديث ابي ذر رضي الله عنه الانبياء
مائة واربعة وعشرون الفا الرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر اولهم
ادم واخرهم محمد صلى الله عليه وسلم وسيأتي الخلاف في ذلك في اخر الكتاب ان شاء
الله تعالى واختلف في نبوءة لقمان قال تت والصحيح انه ليس بنبي
واما الخضر عليه السلام فذكر النووي في تهذيب الاسماء واللغات انه
نبي وانما اختلف في رسالته وشهر بعض الصوفية فقال بولايته كذا نقله
في اليواقيت ونقل عن الشيخ محي الدين انه قال في الفتوحات ما نصه
مقام الخضر دون مقام النبوءة وفوق الصديقية كما اخبرنا بذلك عليه
السلام ويسمى مقام القربة وانكر الغزالي هذا المقام وقاله في اول المبحث
الثالث والاربعين ولما فرغ الناظم رحمه الله من الكلام على الواجب

في حق الرسل

في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام شرع في الكلام على ما يستحيل عليهم
الصلاة والسلام فقال محال في حقهم الكذب اي وقوع الكذب او
صدوره منهم وهو على حذف مضاف وهو ضد الصدق وهو عدم مطابقة الخبر لما في
نفس الامر ومحال في حقهم ايضا المنهي عنه ايا كان فعله وهو ضد الامانة
وهو عدم حفظ الجوارح الظاهرة والباطنة من فعل المنهي عنه نهي تحريم او كراهة
كعدم التبليغ فانه محال ايضا وهو ضد التبليغ وهو عدم التبليغ لشيء
ولو قل مما امروا بتبليغه للخلق عمدا او نسيانا لان ذلك في حكم من لم يبلغ
شيئا وقوله يا ذكي تكميل للبيت وهو الفطن التام الفهم والحركة
والله اعلم والذكاء لان الذكاء لغة التمام يقال ذكت الذبيحة اذا اتممت
ذبحها والنار اذا اتممت ايقادها ورجل ذكي تام الفهم والحركة والله اعلم
ثم شرع فيما يجوز في حقهم عليهم الصلاة والسلام فقال يجوز في
حقهم عليهم الصلاة والسلام كل عرض مراده من الاعراض البشرية ليس
ذلك العرض مؤديا بالنقص في مراتبهم العلية لشرف منصبهم وثبوت
عصمتهم وذلك كالمرض الخفيف لا المنفر كالبرص والجذام ونحوهما
فلا يجوز في حقهم شيء من ذلك فهو تكميل للبيت وهو من المنفر واحد فلك
الكاف كل ما يليق بمنصبهم من الاعراض البشرية كالجوع والاكل
والشرب والبيع والشراء والنوم في اعينهم لا في قلوبهم ونحو ذلك مما يليق
بهم وما يقع لهم من الاعراض والتغير انما هو بحسب الظاهر فقط ولا
يتعدى الى بواطنهم العلية وسمعت سيدي محمد بن الشيخ يقول مرورا من قوله
عليه السلام انه ليغان على قلبي الحديث يعني من انوار لا غين اغيار
كما ذكره الشيخ ابو العباس المرسي رضي الله عنه وكل ما هو في حقهم او في

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)